

خطوات شراء / بيع الصيدلية

إحضار كتاب طلب ابداء الرأي من وزارة الصحة بعد مراجعة البائع والمشتري للوزارة ، مرفقاً به الوثائق التالية :-

- ١- صورة عن ترخيص مزاوله المهنة للصيدي الراغب بشراء الصيدلية.
 - ٢- صورة عن هوية الاحوال المدنية حديثة .
 - ٣- كشف عن الإلتزامات المالية للبائع والمشتري يوضح بموجبه عدم وجود ذمة مالية مستحقة عليهما تجاه النقابة حتى تاريخه.
 - ٤- سند قبض بقيمة (٥٠) دينار عن البائع و(٥٠) دينار عن المشتري.
 - ٥- كتاب استقالة من اخر عمل وكتاب من الضمان الاجتماعي يفيد عدم اشتراكه في الضمان الاجتماعي .
 - ٦- بعد ان يتم تصويب الامور المالية ما بين الصيدلية ومستودعات وشركات الادوية ، يتم تزويد النقابة بعقد الايجار باسم المالك الجديد.
 - ٧- مخطط موقع تنظيمي حديث او رخصة المهن للصيدلية سارية المفعول .
- . يتم عرض الإستدعاء لمجلس النقابة في أول إجتماع قادم.
- ج - يتم أخذ كتاب من النقابة وتسليمه إلى المديرية